مجلس النواب

فريق التجمع الوطني للأحرار الرباط في 2022/07/05

الرقم : 5138

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حول تسوية وضعية حاملي الشهادات والديبلومات بقطاع الجماعات الترابية مابعد 2011

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

السيد الوزير المحترم

اعتبارا للأدوار الوظيفية الهامة التي يقوم بها موظفو وموظفات الجماعات الترابية - الحاصلين على الشهادات العليا والديبلومات من الجامعات المغربية والمعاهد الوطنية المعترف بها وطنيا ودوليا - في تنزيل المخططات التنموية والبرامج الوطنية الكبرى التي تهم عدة قضايا ذات طابع محلي ،جهوي ووطني من بينها لا للحصر البرامج التالية : تعميق آليات اللامركزية واللاتمركز ،المساهمة في تسريع وتيرة تنمية المجال ،الجهوية المتقدمة،المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ،النموذج التنموي الجديد... ، الا ان تلك البرامج التي وضعت في صلب اهتمامها مواصلة تحسين ظروف معيشة المواطنين وتحقيق قيم العدالة الاجتماعية والكرامة ،للأسف يبقى احد الركائز المساهمة في تحقيق الأهداف السالفة الذكر الرأسمال البشري الجماعاتي وهو الكفيل بالرفع من نجاعة تطبيق تلك البرامج محروم ومهضوم الحقوق طيلة مايزيد عن احدى عشر(11) سنة يعيش على الأمل لتسوية وضعيتهم الإدارية والمالية وإنصافهم من سنوات الضياع إسوة بزملائهم بالقطاع ومماثلة بباقي موظفي اسلاك الوظيفة العمومية، خاصة وأن غالبيتهم مرتبين في السلم السادس، السابع والثامن.

وللإشارة فقد استفاد من قبلهم مجموعة من الموظفين والموظفات طبقا للمرسوم الصادر سنة 2007 من تسوية وضعيتهم بشكل يتناسب مع مستواهم العلمي والمعرفي ، كما استفادت مجموعة أخرى منهم بناء على بروتوكول 25 دجنبر 2019 الأخير، هذا الاتفاق الذي لم يشمل حتى نسبة 10% من هذه الفئة من الموظفين ، الذين يطالبون بحماية و بتطبيق دستور البلاد2011 الذي يضمن المساواة بين المواطنين والمواطنات في شتى المجالات .

وأمام هذا الوضع الذي تعرفه الجماعات الترابية في الآونة الأخيرة، بالرغم من الدور الكبير للقطاع في تنزيل جل السياسات العمومية ذات الصلة بالساكنة بشكل مباشر.

هذا بالإضافة الى ان موقف هذه الفئة من الموظفين واضح بخصوص الحلول المقدمة من طرف المديرية العامة للجماعات الترابية من خلال سن مشروع نظام أساسي، وهو ما يرفضه المعنيين كذلك وتشبتهم بتفعيل الظهير الشريف رقم:1-63-038 الصادر في 5 شوال 1382(1مارس 1963) ،بشان النظام الاساسي للمتصرفين بوزارة الداخلية والقاضي بتعيين حملة الشهادات العليا والديبلومات في السلاليم المناسبة خصوصا الفصول:9 و43 الساري المفعول الى حدود طرح هذا السؤال .

وبناء عليه نسائلكم السيد الوزير المحترم:

•ما هي الإجراءات التي تنوون القيام بها من أجل تسوية شاملة لطي هذا الملف وبدون تجزيئ ، لكون كل الوزارات قامت بتسوية مثل هذه الملفات لسنوات سابقة (التعليم-2015/ الصحة - 2021/العدل2020..)، من أجل انهاء الاحتقان وضمانا للاستقرار في القطاع.؟.

•وما المانع من استفادة هذه الفئة من خيرة الأطـــر العليا بقطاع الجماعات الترابية من بنود الظهير الشريف رقم:1-63-038 ؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد الرحمان رابح